

النص القانوني وأسئلة ترجمته

د. حافظ إسماعيلي علوي

أستاذ اللسانيات المشارك، كلية الآداب والعلوم،

قسم اللغة العربية، جامعة قطر.

ملخص:

يتضمن البحث أسئلة الترجمة القانونية، بخلاف كل أنواع الترجمة الأخرى، قدرا من التخصص على المستويين القانوني واللغوي. كما تتطلب إتقان اللغة الأم وإتقاننا، والإحاطة باللغة المصدر إحاطة؛ فالمترجم يجب أن يكون خبيرا في المجال القانوني، وعارفا بالنظامين اللسانيين للغة المصدر واللغة الهدف؛ إذ لا يمكن ترجمة نص قانوني ما ترجمةً صحيحةً ما لم يتم التمييز بشكل واضح بين معجم اللغة المصدر ومعجم اللغة الهدف؛ لأن اختلاف مصطلحات اللغتين ونظاميهما المؤسسيين يجعلان الحديث عن وجود مرادفات بالمعنى الحرفي للكلمة أمرا في غاية الصعوبة. كما يجب أن يمتلك المترجم مؤهلات تحريرية جيدة في لغته الأم (النحو، والإملاء، والتعبيرات المسكوكة، والثقافة العامة...)، وأن يكون محبا للاطلاع، ومتميزا بالفضول المعرفي، ومحترما للأخلاقيات المهنية.

Abstract

The article includes questions of the legal translation. As proficiency requires languages performance to the translating legal domain we cannot translate if we don't make the difference between the source language and the target language. We also requires a competence of written expression and a general knowledge of the legal field as well as a professional ethic.

Key Words: Translation-Legal-Languages-competence-expression.

مقدمة:

تقودنا الملاحظات إلى أن الترجمة القانونية تطرح صعوبات خاصة، ترجع إلى المبادئ المفاهيمية والسوسيولوجية، واللسانية، والثقافية، والمنهجية...، التي يستحضرها المترجم في هذا المجال (بمجال الترجمة القانونية)⁽¹⁾.

وستتوزع القضايا التي سنطرحها في هذا البحث على المحاور الآتية: سنقف بداية على أهم الدوال المشكلة لنسيج العنوان، وسنخصص القسم الأول لمقاربة أهم الخصائص الثقافية للنص القانوني، ثم ننبري في القسم الثاني لاستعراض أهم خصائصه اللسانية، وسنختم بأهم الخلاصات والاستنتاجات.

1. ما النص القانوني؟

احتاج الناس منذ ظهور التجمعات البشرية الأولى إلى تنظيم حياتهم والعلاقات فيما بينهم، فوضعوا أسسا للتعامل تسعى جميعها إلى هدف أساس هو تحقيق العدالة والنظام والإنصاف، فكان النص القانوني من أول النصوص المكتوبة، وربما الشفهية أيضا التي وضعت لتحقيق تلك الغايات⁽²⁾.

ورغم أن مجال اهتمام رجال القانون هو هذه النصوص تحديدا، فإننا قلما نجد تعريفات للنص القانوني في دراساتهم ومؤلفاتهم، وعادة ما يستعيضون عن ذلك بتعريف القاعدة القانونية وبيان خصائصها ونطاق إعمالها وأوجه التمييز بينها وبين القواعد الاجتماعية الأخرى (كقواعد العادات والتقاليد، وقواعد الأخلاق، وأوامر الدين ونواهيه...). وتصاغ القواعد القانونية على هيئة نصوص، ومن ثم فإن حديث رجال القانون عن فحوى النص القانوني هو حديث عن القاعدة القانونية، وحديثهم -رجال القانون- عن خصائص القاعدة القانونية هو حديث عن خصائص النص القانوني الذي يتضمن مبادئ عامة⁽³⁾.

وحاصل ما يستفاد من ذلك أن رجال القانون يطلقون "النص" ويعنون به (المادة)؛ إذ يتألف القانون من عدد من النصوص؛ أي المواد. وتحمل كل مادة منها حكما واحدا على الأقل، وغالبا ما يقال في الأحكام القضائية: تنص المادة (كذا) من القانون رقم (كذا) على (كذا). ومعنى ذلك أن (النص/ المادة) هو أصغر وحدة لغوية مستقلة ترد في قانون وتتضمن قاعدة قانونية؛ أي فرضا وحكما ملزما⁽⁴⁾.

ولا ترجع خصوصية "النص القانوني" إلى محتواه القانوني فحسب، بل يمكن تفسيرها بخصوصياته اللغوية أيضا⁽⁵⁾؛ فهذا التخصص "يقع في المنطقة الرمادية بين القانون واللغة؛ فالمعنيون بالقانون يعتقدون أن هذا الموضوع يخرج عن دائرة اهتمامهم، وربما أحيانا، عن دائرة قدرتهم وخلفيتهم، في حين يعتقد المعنيون باللغة أنهم غير مؤهلين لبحث هذا الموضوع الذي يتطلب في المقام الأول معرفة القانون. ونتيجة لاعتقاد كل جانب بأن الآخر هو المعني بأمر تدريس اللغة القانونية، فقد نشأت فجوة لا تجد من يملؤها"⁽⁶⁾.

2. أسئلة الترجمة:

لقد سعى العديد من المنظرين والباحثين إلى تطوير الجانبين النظري والتطبيقي للترجمة القانونية بمعالجة قضاياها وإشكالياتها ومظاهرها المختلفة، ومن بين هؤلاء قانونيون، ولسانيون، ومترجمون... وتعكس دراساتهم ومقارباتهم المتنوعة، ارتباطا مباشرا بمجالات تكوينهم وخبراتهم.

وقد استفاد تطوير الجانب النظري والتطبيقي للترجمة القانونية، بشكل خاص، من الأعمال البحثية في أوروبا وكندا، ومن أشهر المنظرين الأوروبيين الذين ذاع صيتهم في هذا المجال نذكر: جيرار غوني دي غروت Gérard-René de Groot رجل القانون المقارن في جامعة ليمبورغ Limburg وماستريخت Maastricht (هولاندا)، ورودولف ساكو Rodolfo Sacco الأستاذ بجامعة توران Turin (إيطاليا)، وجيرار كورنو Gérard Cornu الأستاذ بجامعة القانون والاقتصاد والعلوم الاجتماعية بباريس Paris (باريس 3)، وجان لوي سوريو Jean-Louis Sourieux الأستاذ بجامعة أوريلان Orléans (فرنسا)، ويير ليرات Pierre Lerat الأستاذ المبرز في النحو (باريس 3) وغيرهم كثير⁽⁷⁾.

وتتلخص أهم القضايا التي حاول هؤلاء الباحثون الإجابة عنها فيما يلي: إذا كانت الترجمة هي عملية نقل نص من لغته الأصل (اللغة المصدر) إلى لغة أخرى تسمى لغة هدف؛ نقلا يتوسل بالتحليل والتركيب والشرح والتفسير والتأويل:

- فما هي السبل الكفيلة بنقل سليم يضمن عبور النص القانوني المترجم من اللغة الأصل إلى اللغة الهدف مع احترام إرادة المشرع؟

- وهل يجوز للمترجمين في مجال القانون ما يجوز لغيرهم؟

- وهل يكفي النظر في صياغة الأساليب والدلالات والمفاهيم الموجودة في النص الأصلي بصورة سليمة وواضحة للقول إن الترجمة القانونية ناجحة أو فاشلة؟ ...

إن ربط الأسئلة المطروحة بالنص القانوني على وجه التخصيص يعني أن هذا النص مختلف ومتميز عن غيره من النصوص الأخرى. ولعل هذه الاعتبارات هي التي دفعت عالم القانون واللساني ج. ك. جيمار Jean-Claude Gémard إلى وضع تصنيف للإشكاليات المتأصلة في الترجمة القانونية أرجعها إلى عوامل أساسية:

- الطابع المعياري أو الإلزامي للنص القانوني، الذي يترك هامشا ضيقا جدا للمترجم فيما يتصل باختيار المصادر اللغوية المتاحة؛ إذ يتعين على المترجم أن يكون على بينة بما ينبغي له التصرف فيه بحرية، وما يجب أن يتقيد فيه بالمصطلح القانوني والعبارة القانونية،

- خطاب (لغة) القانون، ومصطلحاته، وتقنياته، وآلياته، ومؤسساته، ومفاهيمه، والظواهر الأخرى الخاصة بمجاله، وأساسه الاصطلاحي التي هي أيضا غامضة بل مبهمة أحيانا...

- التنوع السوسيوسياسي للأنظمة القانونية، وتعددتها وتنوعها،

- العناصر التي تتحكم في مسألة التوثيق؛ إذ يتميز مجال القانون بوفرة المصطلحات المتعددة المعاني التي من الصعب نقلها بسبب الشروط السوسيوثقافية للمجتمعات...⁽⁸⁾.

ويستفاد من ذلك أن الحاجة ماسة إلى نهج مقارنة متعددة الاختصاصات في مجال الترجمة القانونية؛ لأنها تمرين معقد يستوجب القيام به تكويننا عميقا في مجال القانون، وتمكُّنا من اللغة المصدر واللغة الهدف، إلى جانب المهارات التحريرية التي تمكن من التعبير عن الفروق الدقيقة بين النص في اللغة الأصل، والنص في اللغة الهدف بالدقة المطلوبة.

3. النص القانوني: خصائصه الثقافية واللسانية:

تفرض المحددات الثقافية واللغوية للقانون أن يمارس في إطار مؤسسي محدد بدقة؛ فلكل مجتمع نظامه القانوني الخاص، وهذا ما يعبر عنه بوضوح القول اللاتيني المأثور (Ubi societas ibi jus) "حيث يوجد مجتمع يوجد قانون"؛ فالأنظمة القانونية ترتبط بالمجتمعات التي صاغتها ارتباطا وثيقا؛ إذ إن لكل مجتمع بني اجتماعية

وثقافية ولغوية مختلفة طُورت حسب ظروفه الخاصة، ولذلك تختلف المفاهيم والضوابط القانونية وتطبيقات القانون من مجتمع إلى آخر، وهذا ما يفرض على المترجم أخذ الحيطة والحذر.

1.3. النص القانوني وخصائصه الثقافية:

نعني بالخصائص الثقافية هنا، الشروط والحدود العامة التي يتعين على المترجم مراعاتها قبل الشروع في الترجمة.

فهناك قواسم مشتركة بين الأنظمة القانونية، ولكن بما أن كل جماعة اجتماعية تطور قانونا خاصا بها، فليس هناك في هذا المجال قوانين علمية كونية تسمح للمتخصص في المادة أن يعالج الإشكالات بالشكل نفسه. وبهذا المعنى فإن لغة القانون في بلد ما هي لغة خاصة بقانون ذلك البلد وهي ممثلة للغوي والثقافي⁽⁹⁾. وهذا يكسب القانون، باعتباره ظاهرة اجتماعية، ومنتوجا ثقافيا، طابعا فريدا في كل مجتمع؛ إذ ينظم كل مجتمع قانونه أو نظامه القانوني وفق التصورات التي لديه، ووفقا للبنية التي يريد أن يمنحه. ومن هذا المنطلق، فإن الخطاب القانوني يحمل أبعادا ثقافية لا تظهر فقط في مفرداته، ومصطلحاته الخاصة، بل تظهر أيضا في الطريقة التي يعبر بها عنه في نظام قانوني ما كما سنرى⁽¹⁰⁾. وهذا كله يعكس رؤية للحياة والكون.

1.1.3. القانون ظاهرة وطنية:

يشكل كل قانون وطني نظاما قانونيا ذا جهاز مفهومي خاص، قائم على بنية تصورية، وقواعد للتصنيف، ومصادر محددة، ومقاربات منهجية ومبادئ سوسيو اقتصادية⁽¹¹⁾. ولكل هذا آثار على ترجمة القانون عندما يكون التواصل موجهها عبر لغات وثقافات وأنظمة قانونية مختلفة. وبالانتقال من بلد إلى آخر، ننقل من نظام قانوني وقضائي، إن لم يكونا مختلفين تماما، فهما مختلفان إلى حد بعيد. وقد يعتمد البلد الواحد نظامين قانونيين مختلفين. فكيف يمكن توحيد المعنى بين هذه الأنظمة المختلفة التي قد لا تتألف من الحقائق نفسها؟⁽¹²⁾.

2.1.3. الأنظمة والعائلات القانونية:

إن الأنظمة القانونية الكبرى في العالم بحسب القانون المقارن، أصناف متنوعة. ونقصد بالنظام القانوني هنا طبيعة القانون ومحتواه بشكل عام، والبنى والمناهج التي شرع وحكم وأدير عبرها في ولاية قضائية ما⁽¹³⁾.

فالأنظمة أو العائلات القانونية في العالم، بحسب تصنيف ديفيد وبريرلي David and Brierly هي: القانون الجرمانى الرومانى (القانون المدنى الأوروبى)، والقانون العام common law، والقانون الاشتراكى، والقانون الهندى، والقانون الإسلامى، والقانون الإفريقى، وقانون الشرق الأقصى⁽¹⁴⁾. وتوجد بحسب زفيكرت وكوتز Zweigert and Kotz ثمانى مجموعات كبرى من الأنظمة القانونية هي: الرومانية والجرمانية والشمالية والقانون العام والقانون الاشتراكى وقانون الشرق الأقصى والقانون الإسلامى والقانون الهندى. والقانون العام والقانون المدنى⁽¹⁵⁾.

توجد أنظمة مختلفة تعتمد مرجعيات مستمدة من أكثر من عائلة قانونية واحدة؛ فهي ذات نظام قانونى هجين يمتح من القانون العام ومن القانون المدنى، ومثال ذلك إسرائيل وجنوب إفريقيا ومنطقة الكيبك بكندا وولاية لويزيانا بأمريكا وسكوتلاندا والفيليبين واليونان، ويضاف إليها كذلك قانون الاتحاد الأوروبى. أما الصين فقانونها شكل هجين منفصل يمزج بين القانون الصينى العتيق والقانون المدنى والقانون الاشتراكى. وقد أشار ديفيد وبريرلي David and Brierly إلى أن لكل نظام أو عائلة قانونية مميزات خاصة ومعجما يستعمل للتعبير عن المفاهيم، وقواعد مرتبة وفق تصنيفات، وله تقنيات للتعبير عن القواعد وتأويلها وهو متصل برؤية خاصة تحدد بها الطريقة التى سيطبق بها القانون والقوالب التى سيوظف بها القانون داخل المجتمع⁽¹⁶⁾.

3.1.3 المدارس القانونية ومنطلقات التفسير:

لا تعتمد المدارس القانونية منهجا واحدا فى تفسير النصوص القانونية؛ فهناك مدارس تعتمد التفسير اللفظى للنص القانونى، وهذا ما يسمى مدرسة الشرح على المتون l'école de l'exégèse. ويقوم التفسير على فهم المترجم لألفاظ النص ومفاهيمه القانونية، حتى يتمكن من إعطاء هذه الألفاظ والمفاهيم المصطلح القانونى المناسب، وصياغة النص صياغة صحيحة. وترى مدارس أخرى أن الشرح على المتون لا يكفي وحده لتفسير النص القانونى؛ لذلك لا بد أن تصاحبه قاعدة مهمة أخرى وهي تفسير فحوى النص أو روح النص l'esprit du texte، وهذا يتطلب دراسة قانونية دقيقة وتمعنا كبيرا فى الموضوع الذى يعالجه النص القانونى. ففهم فحوى النص يوجب على المترجم أن يكون ذا تكوين قانونى يمكّنه من دراسة النص القانونى دراسة قانونية دقيقة حتى يستوعب الموضوع القانونى الواجب ترجمته من خلال النص القانونى⁽¹⁷⁾.

4.1.3. فروع القانون:

يستقل كل نص قانوني عن غيره من النصوص الأخرى بمضمون محدد، لكن هذا لا يعني أن هذه الاستقلالية تعزل النصوص القانونية عن بعضها بعض؛ فالنصوص القانونية تشكل في مجموعها بنياناً مرصوصاً، ولذلك يتعين فهم هذه النصوص وتطبيقاتها بوصفها كلا متماسكاً لا يتجزأ، وبما لا يهدر أحكام جانب منها؛ فالنص القانوني ينتج معناه بالتفاعل المستمر بين أجزائه، ولا سبيل إلى إدراك دلالاته والوقوف على مرمى المشرع من وراء سنه ما لم يكن متماسكاً ومنسجماً مع غيره من النصوص⁽¹⁸⁾.

ولقد ميز فروبلوفسكي Wroblewsky بين ثلاثة أقسام فرعية في اللغة القانونية هي: اللغة التشريعية، واللغة العلمية، واللغة القانونية المشتركة. كما أشار جون لوك بينفورنيس Jean Luc Penformis، إلى وجود مقولات فرعية خاصة بكل فرع قانوني، ومثل لذلك بمصطلح (obligation)⁽¹⁹⁾، الذي تختلف معانيه باختلاف استعمالاته ومن ضمنها الدعاوى⁽²⁰⁾.

وأخيراً، يؤكد ف. هوبرت F. Houbert وكريستين شميت Christine Schmidt أن لغة القانون هي لغة متعددة؛ لأن المعجم المستعمل في العقود والتأمين مثلاً، يختلف عن المعجم المستعمل في المحاكم أو التشريع. وتذكر كريستين شميت Christine Schmidt في كتابها "مدخل إلى اللغة القانونية الفرنسية 1997م" أن الصيغة اللاتينية لا تستعمل إلا في القانون الأمومي (droit matrimonial) الفرنسي، بينما تتجاهلها فروع القانون الفرنسي الأخرى، بل يتجاهلها أيضاً الفرع نفسه الذي هو القانون المدني⁽²¹⁾.

5.1.3. أي ترجمة قانونية نريد؟

لا تتحقق الأهداف المتوخاة من الترجمة إلا إذا كانت الغاية منها واضحة، وفي هذا السياق نميز تبعاً لديبورا كاو Deborah Cao بين ثلاثة أنواع من الترجمة القانونية حددتها بناء على الهدف المتوخى منها⁽²²⁾.

أولاً: قد يكون الهدف من الترجمة معيارياً (Normative). وهنا نكون بصدد عملية إنتاج نص قانوني مماثل تماماً، وقد مثلت كاو لذلك بالقانون الكندي؛ حيث يصدر النص القانوني باللغتين الفرنسية والإنجليزية، وتصدق الملاحظة نفسها على النصوص القانونية الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة،

ثانياً: قد يكون الهدف من الترجمة القانونية إخبارياً. ويشمل هذا الصنف ترجمة القوانين الأساسية وقرارات المحاكم، وكذلك المؤلفات الأكاديمية، إلى غير ذلك من النصوص القانونية، وخاصة إذا كان الهدف من الترجمة هو إيصال معلومة إلى القارئ المستهدف. ويوجد هذا النوع من الترجمة في القضاء أو النظام القانوني الموحد اللغة. ويمكن وجه الاختلاف مع النوع الأول في أن الصنف الأول يعتبر النص القانوني المترجم ذا حجية لا تقل عن حجية النص الأصل. والمثال على ذلك ما نجده في كندا؛ إذ يحزّر النص القانوني الأصلي بإحدى اللغتين الفرنسية أو الإنجليزية أو العكس، ويحظى النص المترجم بالحجية نفسها في الحالتين كليهما. والشيء نفسه يحدث في منظمة التجارة العالمية؛ إذ تحرر النصوص بلغات مختلفة (الفرنسية والإنجليزية والإسبانية) ثم تترجم إلى لغات أخرى على سبيل الإخبار فحسب، وفي هذه الحالة لا تحظى الترجمة بالحجية نفسها التي يمتلكها النص الأصلي.

ثالثاً: الترجمة القانونية ذات الهدف القانوني والقضائي العام، ويكون الهدف منها بالأساس هو الإخبار. ويستعمل هذا النوع من النصوص المترجمة في الوثائق القضائية كوثائق إثبات. وتشمل نصوص اللغة الهدف ووثائق قانونية كالمرافعات والعقود والاتفاقيات كما تضم كذلك نصوصاً عادية كالمراسلات الخاصة والسجلات والشواهد وتقارير الخبرة.

2.3. الخصائص اللسانية والأسلوبية:

لا تتحدد هوية النص القانوني بمحتواه فقط، بل بلغته أيضاً؛ ف"القانون يحيا بالكلمات". ويتفق فلاسفة القانون على أن اللغة القانونية هي لغة معيارية تنتظمها ضوابط على مستوى الخلق *création* والإنتاج والتعبير⁽²³⁾. وهذا يعني أن اللغة المستعملة في القانون، أو المصادر القانونية لها تجليات واسعة، ترتبط بالوظيفة الأساسية للقانون في تنظيم كل أنماط السلوكيات الاجتماعية. لكن فيم تختلف لغة القانون عن اللغة المتداولة (لغة الاستعمال اليومي)؟

1.2.3. ما بين اللغة القانونية واللغة العادية:

لا يرجع تميز النص القانوني إلى محتواه القانوني فحسب، بل يرجع إلى لغته الخاصة أيضاً؛ أي اللغة القانونية، وهي مزيج بين أسلوبين: اللغة المتداولة (لغة الاستعمال اليومي) التي تتيح للناس جميعاً فهم حقوقهم وواجباتهم، وهذا هو أساس القانون، واللغة التقنية المتخصصة التي تسمى الأمور بأسماء دقيقة محددة قصد منها المشرع مقصداً معيناً لا يحتمل التبديل⁽²⁴⁾.

إن لغة القانون في أي بلد من البلدان هي اللغة الرسمية لهذا البلد، ورغم ذلك فإن الخطاب القانوني يبقى سجلاً مختلفاً عن اللغة العادية المتداولة، مما يساعد على خلق محور آخر من التمييز الاجتماعي والطبقي، كما يخلق أنظمة قانونية تختلف من مجتمع إلى آخر.

لقد اهتم العديد من الباحثين بأوجه العلاقة الممكنة بين اللغة المتداولة ولغة القانون في فرنسا مثلاً، ومن هؤلاء فردريك هوبرت Frédéric Houbert، الذي وجد بين اللغتين (اللغة العادية، واللغة القانونية) تاريخاً مشتركاً طويلاً؛ فكل واحدة منهما تستلهم الأخرى، فالمفردات القانونية توجد في اللغة المتداولة والعكس صحيح، رغم الاختلافات الدقيقة بينهما⁽²⁵⁾.

2.2.3. ازدواجية اللغة القانونية ومفارقاتها:

يتطلب القانون قدراً كبيراً من الدقة والوضوح، فأى شكل من أشكال الغموض يمكن أن يؤثر في فحوى النص القانوني، وفي حجته⁽²⁶⁾. لكن اللبس والاتحاديد يظان أحد سمتين من سمات اللغة القانونية، وهذا ما يعبر عن مفارقة واضحة.

فإذا كانت لغة النص القانوني لغة خاصة ولغة اختصاص، شأنها في ذلك شأن لغات أخرى، فإنها تتميز عن هذه اللغات كلها. فلغات الاختصاص تتألف من حقائق ومفاهيم ثابتة لا تتغير؛ والمعنى في النص الطبي يبقى واحداً لا جدال فيه مهما تبدلت اللغة التي تعبر عنه. والمفاهيم الدالة على أعراض أمراض القلب مثلاً، هي واحدة وموحدة علمياً، ومحددة وواضحة، ولا يمكن أن يخطئ طبيبان يستعملان لغتين مختلفتين، فيخلطان بينها ويفسرانها بطريقة مختلفة، أو أن يلجأ إلى التأويل في فهم معناها. وكذلك الأمر بالنسبة إلى اللغة الكيميائية، والفيزيائية، والهندسية، وسواها من اللغات المتخصصة. أما في القانون، فإن المعنى يخضع لمؤثرات خارجية منها ما هو ثقافي، وما هو اجتماعي، وما هو لغوي تركيبي⁽²⁷⁾.

وقد وضع جاك بيلاج Jacques Pelage سلمية بحسب قرب التخصصات أو بعدها من الرياضيات أو بعدها عنها جاءت على النحو الآتي:

القانون/ العلوم الاقتصادية/ العلوم الاجتماعية/ العلوم البيولوجية/ العلوم الفيزيائية/ الرياضيات

وُضع القانون في النقطة القصوى من علم الرياضيات الذي يعتبره العلم الذي يمنح المرجعية الكبرى للعمليات الكونية. فالأدوات الرياضية مهمة جداً في الاقتصاد، وفي العلوم التي تعتمد على الملاحظة، ولكنها غائبة في القانون بوصفه تخصصاً معيارياً⁽²⁸⁾.

ولا تتألف "اللغة القانونية، رغم طابعها الكوني، من مصطلحات كونية كما هي الحال في لغة الحساب أو الرياضيات، بحيث لا يبقى أي مجال للتأويل، فهي مرنة؛ لأن مصطلحاتها وتراكيبها تجعلها تخضع لتأويلات وتفسيرات مختلفة، حتى من مستعملي اللغة الواحدة ومن أبناء البلد الواحد إلى درجة أننا نجد من الباحثين من يرى هذا الغموض مقصوداً، فهو استراتيجية أو تقنية لتمويه المعنى، وترك مجال للتصرف بالقانون، وتأويله بحسب ما يناسب القضية المطروحة. وفي المعاهدات والاتفاقات الدولية، يمكن أن يكون الغموض تقنية دبلوماسية. فيمكن تشبيه النص القانوني في هذا الإطار بالنص الأدبي"⁽²⁹⁾.

ويكمن وجه المفارقة هنا في أن لغة القانون "يجب أن تكون واضحة دقيقة. فاللغة المعقدة تجعل القانون مغلقاً، كما أن اللغة غير الدقيقة تجعل القانون مبهماً. ويجب أن يكون للتشريع لغة فنية خاصة به، يكون كل لفظ فيها موزوناً محدود المعنى. ولا يجوز أن يتغير معنى اللفظ الواحد باستعماله في ظروف مختلفة. كما أنه إذا عبر عن معنى بلفظ معين، وجب ألا يتغير هذا اللفظ إذا أريد التعبير عن هذا المعنى مرة أخرى. ولا يتنافى أن تكون لغة التقنين غنية وأن تكون بسيطة تنزل إلى مستوى الجمهور"⁽³⁰⁾.

فالنص القانوني يعاني من "التعدد اللغوي الذي يتجلى في التقسيمات الاجتماعية واللسانية، التي تصارعها اللغة القانونية لإثبات نفسها. وهذا يعني بطريقة ما، أن اللغة القانونية تتحدد بوصفها موضوعاً متخصصاً عبر مجهودها الدائم لتستثني نفسها وتميزها عن الخطابات واللغات التي تحيط بها. لذلك، فإن اللغة القانونية لا تراقب اللغة العادية فقط، وإنما تجعل نفسها صعبة المنال على الناس العاديين"⁽³¹⁾. وحتى يبقى النص القانوني مختلفاً ومتميزاً عن باقي النصوص، فإنه يستثمر لغة متخصصة يلجأ إليها في نصوصه للتعبير عن مفاهيمه؛ فهي ليست لغة موحدة المصطلحات كما ذكرنا، ولا هي موحدة المفاهيم والحقائق بحكم انتمائها إلى بيئات جغرافية وثقافية ووطنية مختلفة⁽³²⁾.

3.3. الخصائص المعجمية – الدلالية:

إذا كانت اللغة هي مجموع المفردات والجملة المشكّلة لخطاب ما سواء أكان مكتوباً أم منطوقاً؛ خطاب ينتمي إلى بلد معين وإلى مجال محدد (مثل: القانون والرياضيات)، فإن التساؤل عن وجود لغة للقانون هو سؤال جوهري سواء من وجهة نظر تأويل القانون وتطبيقه أو من وجهة ترجمته؛ لأن كل مفردة تحمل معنى ولها تأثيرها في النظام القانوني الوطني⁽³³⁾.

ولذلك فإن "بداية تفكيك النص القانوني، سواء تعلق الأمر بفهمه أو تفسيره أو تأويله وترجمته، تبدأ باستخراج معجمه؛ أي باستخلاص ألفاظه والوقوف على مصطلحاته، وفي هذه الحالة يفرق بين الألفاظ المعجمية التي ترتبط بمعان لغوية عامة، وبين المصطلحات الفنية التي لها علاقة وطيدة بتخصصات قانونية لا بد من الحفر عن جذورها في تربة تلك التخصصات، وفي الحالتين فإنه لا مندوحة للمتعامل مع النص القانوني، تفسيراً أو ترجمة من الاستعانة بالمعاجم اللغوية للوقوف على معاني الألفاظ وفهم سياقاتها المختلفة (تاريخية، ثقافية، فلسفية...)، وخاصة القواميس القانونية المتخصصة، فضلاً عن الاستعانة بالقواميس الثنائية اللغة بين لغة الانطلاق ولغة الوصول" (34).

والمؤكد أن الترجمة القانونية ليست هي مسألة حسن استعمال قواميس نجد فيها المقابل في اللغة بطريقة عشوائية نختار بكل بساطة المقابل الأول الذي يورده القاموس. فمن المعلوم أن أفضل مرجع في الترجمة القانونية هو القانون نفسه في اللغتين المصدر والهدف. ولكن ما العمل عندما تختلف الأنظمة القانونية والقضائية وتختلف معها المفاهيم والحقائق، فلا يعود ممكناً الاستناد إلى نصين متوازيين في لغتين مختلفتين عن المفهوم نفسه أو الموضوع نفسه؟ (35).

وترجع صعوبة ترجمة المصطلح القانوني إلى كونه مصطلحاً ثلاثي الأبعاد بالمعنى الذي نجده في سيميائيات ش.س. بورس Ch.S. Peirce، فوفقاً لهذه النظرية فإن للمصطلح بعداً لغوياً، وبعداً مرجعياً، وبعداً مفاهيمياً (36). وعليه، ففي الترجمة عامة، نادراً ما نجد مكافئاً مائلاً تماماً وفقاً للأبعاد الثلاثة المذكورة مما يضعنا أمام احتمالين اثنين. أولاً، ألا نجد مكافئاً للمصطلح المراد ترجمته، وعليه تُستحدث كلمات ومصطلحات جديدة pléonasme. وثانياً، أن نجد مصطلحات مكافئة قانونياً ولا وظيفياً كذلك.

إن مجال المصطلحية القانونية متسع، ويمتد من مصادر متنوعة. فعدد كبير من المصطلحات مأخوذ من اللغة المتداولة (لغة الاستعمال اليومي)، لكنها تستثمر بدلالات خاصة، بينما لا توجد بعض المصطلحات الأخرى إلا داخل الإطار القانوني. وبعض المصطلحات الأخرى مقتبسة من لغات أخرى، أو ترجع أصولها إليها، وبشكل خاص اللاتينية أو الإغريقية. وفي المقابل فإن دلالة المصطلحات تبقى رهينة سياق خاص، وبحالة محددة، وهذا ما يجعل من اللغة القانونية واحدة من اللغات ذات الدلالات الكثيرة. وعلاوة على ذلك، يحوي كل معجم قانوني خصوصيات مميزة ليست متوافرة في اللغات القانونية الأخرى (37).

4.3. الخصائص التركيبية:

تتميز اللغة القانونية أيضا بخصائص تركيبية تختلف عن تلك التي نجدها في تركيب اللغة المتداولة؛ إذ يعتمد تركيبها البناء إلى المجهول والجمل الطويلة والمعقدة. فالجمل في النصوص القانونية أطول من مثيلاتها في الأنواع الأخرى من النصوص⁽³⁸⁾، ويُفسَّر طول الجمل وتعقيدها في بعض التشريعات أحيانا إلى الطبيعة المعقدة للموضوعات، والصبغة الاحتمالية للقانون التشريعي.

كما تميل معظم اللغات القانونية إلى المبالغة في استعمال الجمل الشرطية، فالشروط والتوقعات من الخصائص اللسانية الإضافية للغة التشريعية التي تستعمل بشكل واسع الانتشار للتعبير عن النوازل. علاوة على خاصية تداولية مهمة وهي أن الفعل المضارع دائما يحمل معنى الإلزام:

يدفع المكتري لصاحب البيت...

يلتزم...

يتعين...

ينتهي العقد...

وتخلق هذه الخصائص اللسانية المميزة حواجز تعوق فهم القراء العاديين، والمترجمين على حد سواء، لمثل هذه الكتابات فهما واضحا. وهكذا، فإن فهم الأحكام التشريعية وترجمتها بالدقة المطلوبة، يَحْتِمَان على المترجم أن يدخل في الحسبان الصعوبات النوعية التي تفرضها هذه العوامل⁽³⁹⁾.

5.3. الخصائص التداولية:

تدرس التداوليات المبادئ العامة في الخطاب: المرسل، والمتلقي، والقناة، والسياق... وهي مبادئ أساسية يتعين استحضارها في الترجمة القانونية؛ لأنها تقدم إضاءة لا تحملها المكونات اللسانية الأخرى. فبإدخال عنصر الاستعمال نجحت التداولية في تحليل العلاقات والمبادئ اللسانية وغير اللسانية التي تدخل على الخط في رسالة ما. ويعتمد القانون على الطبيعة الإنجازية للغة؛ فالملفوظات القانونية تنجز أفعالا، وتحدث حقائق وحقوقا. والخطاب القانوني بشكل عام هو خطاب فعل؛ فكل جزء منه يشكل أفعالا خطابية. وتعد الإنجازية والقبولية

وسيلتين لغويتين تعبر عن إيديولوجية المؤسسة ودور العلاقات المتدخلة في صناعة القانون التشريعي⁽⁴⁰⁾، لذلك من الطبيعي أن نجد العقود والوصايا تشكل أمثلة لأفعال خطابية ذات فعالية وأن تختلف الكلمات في اللغة القانونية معنى ومضمونا وفاعلية بحسب الناطق ومكان النطق بها وزمانه⁽⁴¹⁾.

وتظهر الخصائص التداولية للغة القانونية بوضوح في الاستعمال المتكرر للدلالة الإنجازية. فعلى سبيل المثال، تُوظف في الوثائق القانونية الإنجليزية كلمتا "قد" و"سوف" بشكل كبير. كما تستعمل بكثرة الأفعال الإنجازية من قبيل "صرح" و"أبلغ" و"تعهد" و"تولى" و"سن" و"تساوّر" و"أصلح"، كما يحضر في النص القانوني اعتبار تداولي آخر هو اللبس والغموض الذي نجده في القوانين والعقود التي تفتح المجال لتعدد التأويلات، وهذا ما يجعل المحاكم والهيئة القضائية أحيانا أمام مشاكل لسانية يفرضها البحث عن تأويل مطرد ويقين قانوني.

إن الحديث عن الخطاب القانوني يعني أيضا، الحديث عن القصد. فللقانون مهام خاصة. كما أن لخطاب القانون غاية، أو غايات أيضا أكثر خصوصية. وبسبب هذه الخصائص المميزة للغة القانونية، فإنه يتعين على المترجم، شأنه في ذلك شأن كل مستعملي القانون، أن ينتقل إلى السيورة التأويلية للمعنى، ومقصد النص القانوني. ومن ثم يجب أن يتمتع بكفاية لسانية ذات مرجعيات تداولية حتى تسهل للأول عملية الإنجاز وتيسر للثاني فك الشفرة⁽⁴²⁾.

6.3. الخصائص الأسلوبية:

يشكل الأسلوب القانوني إحدى سمات اللغة القانونية؛ إذ تنظم الأنظمة القانونية مكونات خطابها بطريقة تجعلنا ندرك بشكل يسير أن الأمر يتعلق بنص قانوني. ففي اللغة الفرنسية، مثلا، يقع الفعل في بداية الجملة، وتتسم الجملة بالتوضيحات الطويلة، وبالحشو والإطناب، الذي يرجع بالأساس إلى:

- اشتقاق المرادفات من أصول مختلفة،
- الرغبة في إحداث أثر بلاغي،
- الميل إلى الحفاظ على التقاليد،
- الحذر من تفويت المعنى المتوخى لكل كلمة،
- الرغبة في تحقيق هدف مزدوج، بل تنميق الكلام وزيادة وضوح المعنى معاً⁽⁴³⁾.

فالإكراه الذي يفرضه الوضوح، يجعل من يصوغ النص القانوني يلجأ في معظم الأحيان إلى تكرار الذوات أو الأشياء. كما تتميز "اللغة القانونية" أيضا بنبرتها الرسمية التي تعزز الطابع الأمري وتستدعي احترامه والتقيده به.

ولا يعني وجود خصائص لسانية مميزة للغات القانونية أننا أمام خصائص أسلوبية عامة تتكرر باطراد في اللغات القانونية؛ فأسلوب النصوص القانونية الألمانية، مثلاً، أسلوب مميز؛ فقد طور هذا القانون وفق نظام منهجي ومنطقي ومجرد وتصوري خلال قرون، إذ تُؤطره المبادئ العامة لا المفاهيم التداولية، ويؤطره كذلك استشكال القضايا بدل العمل على الحالات المتوافرة⁽⁴⁴⁾.

ونتيجة لذلك، فالقانون المدني الألماني لم يكتب للأشخاص العاديين، بل كتب للمتخصصين⁽⁴⁵⁾؛ فهو يتحاشى عن قصد أن يكون في متناول الجميع، أو أن يبسط حتى يفهم وتدرس نصوصه، ويتبنى لغة تصورية مجردة يجدها الإنسان العادي والمحامي الأجنبي مستغلقة و"غير مفهومة"، لكن بالنسبة إلى خبراء القانون المدربين، وبعد سنوات من الدربة والمراس، فإنهم يدركون "دقته" وصرامة أفكاره. ففهمه يفرض على المرء أن يكون على ألفة بالمفاهيم المختلفة والكيفية التي تؤهلها بها المحكمة، وأن يكون كذلك على ألفة باللغة القانونية التقنية الألمانية التي تتسم بالدقة والوضوح والكلية والتركيب المعقد إلى درجة أنها وصفت "بالآلة القانونية الحاسبة بامتياز"، و"بالزخرف الدقيق الاستثنائي" ووصفت كذلك بأنها "القانون الخاص الأكثر دقة ومنطقية من حيث لغته عبر العصور". وباختصار فإن القانون المدني الألماني لغة ومنهجاً وبنية تصورية هو وليد المدرسة البانديكتيستية الألمانية التي تجعله يصطبغ بتلك الخصوصيات⁽⁴⁶⁾.

ويشكل القانون المدني الألماني بكل هذا نمطاً مناقضاً لأي أسلوب تشريعي آخر، كالقانون المدني الفرنسي، الذي وضع بطريقة يسهل فهمها على الإنسان العادي، وهو ما يعني وجود أساليب قانونية خاصة في اللغات القانونية المختلفة.

وعموماً ليس هناك أسلوب قانوني واحد في الواقع، بل أساليب قانونية تختلف باختلاف المادة المعبر عنها، فأسلوب لغة التشريع يختلف عن أسلوب لغة القضاء، وأسلوب لغة القضاء يختلف عن أسلوب لغة المحاماة، وأسلوب لغة المحاماة يختلف عن أسلوب لغة العقود، كما يباين أسلوب اللغة القانونية الأكاديمية كل الأساليب السابقة⁽⁴⁷⁾.

تأليف:

وزيدة ما ننتهي إليه أن النص القانوني بنية ذات خصائص مميزة؛ فهي بنية فكرية وثقافية وحضارية، وبنية لسانية بخصائص معجمية ودلالية، وتركيبية، وأسلوبية، وتداولية تجعل من هذا النص بنية لغوية إنجازية. ومن هذا المنطلق فإن النص القانوني يكتسب خصوصيته من هذه الخصائص مجتمعة، ولا تتحقق نصية النص القانوني إلا بها، ولا يمكن لأي ترجمة أن تكون ناجحة ما لم تستحضر كل هذه الاعتبارات والخصوصيات.

الهوامش:

- (1). Gonzalez, Gladys, L'équivalence en traduction juridique.
- (2). ينظر: كلود وهبه، حكمت المحكمة، ص38.
- (3). ينظر: سعيد أحمد بيومي، لغة الحكم القضائي، دراسة تركيبية دلالية، ص26.
- (4). ينظر: المرجع نفسه، ص26.
- (5). حافظ إسماعيلي، لغة النص هوية النص.
- (6). محمود محمد علي صبره، أصول الصياغة القانونية بالعربية والإنجليزية، المقدمة.
- (7). Gonzalez, Gladys, L'équivalence en traduction juridique.
- (8). Gonzalez, Gladys, L'équivalence en traduction juridique.
- (9). Ibid.
- (10). Ibid, Voir Chap2.
- (11). Deborah Cao, 2007, Translating Law, p23.
- (12). كلود وهبه، حكمت المحكمة، ص39.
- (13). Deborah Cao, 2007, Translating Law, p23.
- (14). David René and Brierley John, p20-31. Voir Deborah Cao, p24.
- (15). Zweigert, Konrad and Kotz, An introduction to comparative law, Voir Deborah Cao, p24.
- (16). Ibidem.
- (17). فتيحة ناصر، مشكلة الترجمة على ضوء بعض نصوص القانون المدني، ص44.
- (18). سعيد بيومي، لغة الحكم القضائي، دراسة تركيبية دلالية، ص9.
- (19). "الوجوب".
- (20). أودري لاور، هل هناك لغة قانونية؟، ص ص227-234.
- (21). المرجع نفسه.
- (22). Deborah Cao, translating law, pp13-15.
- (23). Ibid, p15.
- (24). كلود وهبه، حكمت المحكمة، ص38.
- (25). أودري لاور، هل هناك لغة قانونية؟، ص ص227-234.
- (26). محمد الهادي الطرابلسي، مسالك البحث عن المعنى في النص القانوني، ص530.
- (27). كلود وهبه، حكمت المحكمة، ص39.
- (28). Jacques Pelage, La traductologie face au droit. www.tradulex.com/Actes2000/pelage.pdf
- (29). كلود وهبه، حكمت المحكمة، ص39.
- (30). الدكتور عبد الرزاق أحمد السنهوري، على أي أساس يكون تنقيح القانون المدني المصري، الجزء الثاني، ص115.
- (31). فاطمة الزهراء لمراي، السلطة وخطاب قاعة المحكمة، ص152.

- (32). كلود وهبه، حكمت المحكمة، ص40.
- (33). أودري لاور، هل هناك لغة قانونية؟، ص ص227-234.
- (34). يحي بعبطيش، النص القانوني، خصائصه الإنسانية واللسانية، ص17.
- (35). كلود وهبه، حكمت المحكمة، ص40.
- (36). Ch.S. Peirce, *Ecrits sur le signe*, rassemblés, traduits et commentés par Gerard Deledalle.
- (37). ينظر ذلك في المحور الخاص بالخصائص الأسلوبية.
- (38). Deborah Cao, translating law, p21.
- (39). Ibid, p21.
- (40). Deborah Cao, translating law, p21-22.
- (41). Ibid, p22-23.
- (42). عز الدين الناجح، الحجاج في الخطاب القانوني، ص36.
- (43). ينظر: محمود محمد علي صبره، أصول الصياغة القانونية بالعربية والإنجليزية. وقد عرض المؤلف للأسباب المذكورة بالشرح والتمثيل، ص ص156-160.
- (44). Deborah Cao, translating law, p22.
- (45). Ibid, p22.
- (46). Ibidem.
- (47). للوقوف على هذه الاختلافات ينظر: حافظ إسماعيلي علوي، اللسانيات والقانون.

المراجع:

أولا/ العربية:

- حافظ إسماعيلي، اللسانيات والقانون، مجلة مخاطبات، العدد 14، السنة 2015م.
- حافظ إسماعيلي، لغة النص هوية النص، ورقة بحثية قدمت في المؤتمر الرابع لللسانيات النص وتحليل الخطاب، جامعة ابن زهر، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، أكادير، المغرب.
- سعيد أحمد بيومي، لغة الحكم القضائي، دراسة تركيبية دلالية، دار الكتب القانونية مصر دار شتات للنشر والبرمجيات مصر، الطبعة الأولى، 1430هـ - 2009م.
- عبد الرزاق أحمد السنهوري، على أي أساس يكون تنقيح القانون المدني المصري، الكتاب الذهبي للمحاكم الأهلية، 1833-1933م، الطبعة الثانية، طبعة نادي القضاة، 1990م، الجزء الثاني، ص115).
- عز الدين الناجح، الحجاج في الخطاب القانوني، إشراف: الأستاذ خالد ميلاد، كلية الآداب متوبة، 2008م.

- فاطمة الزهراء لمراني، فاطمة الزهراء لمراني، السلطة وخطاب قاعة المحكمة، ترجمة أحمد بوحسن، ضمن مجلة المناهل، مجلة فصلية تصدرها وزارة الثقافة والاتصال المغربية، ماي 2001م.
- فتيحة ناصر، مشكلة الترجمة على ضوء بعض نصوص القانون المدني، المترجم، العدد 16، جويلية-ديسمبر، 2007م.
- كلود وهبه، حكمت المحكمة، المترجم، العدد 16، جويلية-ديسمبر، 2007م.
- لاور أودري، هل هناك لغة قانونية؟، ترجمة: حافظ إسماعيلي علوي، مجلة البلاغة والنقد الأدبي، العدد 4، السنة 2015م. (ص ص 227-234).
- محمد الهادي الطرابلسي، مسالك البحث عن المعنى في النص القانوني، من أشغال ندوة "المعنى وتشكله"، بكلية الآداب منوبة، جمع وتنسيق منصف عاشور، منشورات كلية الآداب منوبة، تونس، نوفمبر، 1999م.
- محمود محمد علي صبره، أصول الصياغة القانونية بالعربية والإنجليزية، الطبعة الثانية، 2007م.

ثانيا / الأجنبية:

- Ch. Peirce, *Ecrits sur le signe, rassembles, traduits et commentes par Gerard Deledalle, Ed, Seuil, Collection, L'ordre philosophique, Paris, 1978*
- David Rene and Brierley John, 1985, *Major legal systems in the world today*, London, Stevens.
- Deborah Cao, 2007, *Translating Law, Multilingual matters, LTD, Library of Congress Cataloging in Publication Data.*
- Gonzalez, Gladys, *L'équivalence en traduction juridique.* <http://theses.ulaval.ca/archimede/fichiers/21362/21362.html>
- Jacques Pelage, *La traductologie face au droit.* www.tradulex.com/Actes2000/pelage.pdf
- Zweigert, Konrad and Kotz, Hein, 1992, *an introduction to comparative law, translated from the german by Tony Weir, oxford, Clarendon Press.*